{ عفا } ... في أسماء اللّه تعالى [العَفُوّ] هو فَعُول من العَفْو وهو التّجاوزُ عن الذّنْب وتركُ العِقَاب عليه وأصلُه المَحْوُ والطّمْسُ وهو من أبْنيةِ المُبَالغة . يقال : عفا يَعْفُو عَفْواً فهو عافٍ وعَفُوٌّ .

- وفي حديث الزكاة [قد عَفوْتُ عن الخَيلِ والرّقيقِ فأدّوا زكاةَ أمْوالِكم] أي تَركْتُ لكم أخْذَ زكاتِها وتجاوزْتُ عنه ومنه قولُهم : عفَتِ الريحُ الأثَر إذا طَمَسَته وَمَحَتْه .

(س) ومنه حديث أم سَلَمة [قالت لعثمان : لا تُعَفّ سَبيلاً كان رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم لَحَبَها] أي لا تَطْمِسْها .

(ه) ومنه حديث أبي بكر [سَلُوا اللّهَ العَفْوَ والعَافِيَةَ والمُعَافاة] فالعَفْو : مَحْوُ الذّنوب والعافية : أن تَسْلَم من الأسْقَام والبَلاَيا وهي الصحةُ وضِدّ المرَض ونظيرُها الثّاغِيةُ والرّاغية بمعنى الثّغاء والرّغاء . والمُعافاة : هي أن يُعافِيكَ اللّهُ من الناس ويُعافِيَهم منك : أي يُغْنِيك عنهم ويُغْنيهم عنك ويَصْرف أذاهُم عنك وأذَاكَ عنهم . وقيل : هي مُفاعَلة من العَفْو وهو أن يَعْفُوَ عن الناس ويَعْفُوا هُم عنه .

- ومنه الحديث [تَعافَوُا الْحُدودَ فيما بينكم] أي تَجاوَزُوا عنها ولا تَرْفَعُوها إليّ فإنّي متى عَلِمتُها أقَمْتُها .

(ه) وفي حديث ابن عباس وسُئِل عمّا في أموالِ أهلِ الذّمة فقال : [العَفْوُ] أي عُفِيَ لهم عمّا فيها من الصّدَقة وعن العُشْر في غَلاّتهم .

- وفي حديث ابن الزّبير [أمرَ اللّه نبيّه أن يَأخُذَ العَفْو من أخْلاق الناسِ] هو السّهْل المُتَيسّر : أي أمرَه أن يحتمل أخْلاقَهم ويَقْبَل منها ما سَهُل وتَيَسّر ولا يَسْتَقصي عليهم .

- ومنه حديثه الآخر [أنه قال للنّابغة : أمّا صَفْو أمْوالنا فلآل الزّبير وأما عَفْوُه فإنّ تَيْماً وأسَداً تَشْغَله عنك] قال الحرْبي : العَفْو : أجَلّ المالِ وأطْيَبُه .

وقال الجوهري : [عَفْو المالِ : ما يَفْضُل عن النّفَقة] وكلاهُما جائزٌ في اللّغة والثاني أشْبَه بهذا الحديث .

(ه) وفيه [أنه أمَرَ بإعْفاء اللّحَى] هو أن يُوفّر شَعَرُها ولا يُقَصّ

كالشَّوارب من عفا الشيءُ إذا كَثُر وزاد . يقال : أعْفَيتُه وعَفَّيتُه .

- ومنه حديث القِصاص [لا أَعْفَي مَن قَتَل بعد أخْذِ الدية] هذا دُعاء عليه : أي لا كَثُر مالُه ولا اسْتَغْنَى .

(ه) ومنه الحديث [إذا دخَل صَفَرُ وعفا الوَبَر] أي كَثُر وَبَرُ الإِبل .

- وفي رواية أخرى [وعَفا الأَثَرُ] هو بمعنى دَرس وامَّحَى .

(ه) ومنه حديث مُصْعَب بن عُمَير [إنه غُلامٌ عافٍ] أي وافي اللَّحْم كثيرُه .

- وفي حديث عمر [إن عامِلَنا ليس بالشِعث ولا العافي] .

- وفيه [إنَّ المُنافق إذا مَرض ثم أُعْفِيَ كان كالبَعير عَقَلَه أهلُه ثم أرْسَلُوه فلم يَدْرِ لِمَ عَقَلُوه ولِمَ أرْسَلُوه] أُعْفِيَ المريضُ بمعنى عُوفي .

(ه) وفيه [أنه أقْطَع من أرضِ المدينة ما كان عَفاءً (في الأصل واللسان : [عَفاً] وأثبتنا ما في ا والهروي والفائق 2 / 166 ، 3 / 94]) أي ما ليس فيه لأحد أثَرٌ وهو من عفا الشيءُ إذا دَرس ولم يبق له أثَرٌ . يقال : عَفَتِ الدارُ عَفاءً أو ليس لأحدٍ فيه مِلْكٌ من عفا الشيء يَعْفُو إذا صفا وخَلُص .

[ه] ومنه الحديث [ويَرْعَوْن عَفاءَها (زاد الهروي : [والعَفا مقصور . . .])] .

- ومنه حديث صَفْوان بن مُحْرِزٍ [إذا دَخَلْتُ بَيْتي فأكَلْتُ رغيفاً وشَرِبتُ عليه من الماء فعَلى الدنيا العَفاءُ] أي الدُّرُوس وذَهابُ الأثَر . وقيل : العفاء التُّراب .

(ه) وفيه [ما أكَلَتِ العافيةُ منها فهُو له صَدَقة] وفي رواية [العَوافي] العافيةُ والعافي : كلُّ طالب رزْقٍ من إنسانٍ أو بَهِيمةٍ أو طائرٍ وجمعُها : العَوافي وقد تَقَع العافيةُ على الجماعة . يقال : عفَوْته واعتَفَيْته : أي أتَيْتُه أطلُب معروفه . وقد تكرر ذكر [العَوافي] في الحديث بهذا المعنى .

- ومنها الحديث في ذكر المدينة [ويَتْرُكُها أهلُها على أحْسَن ما كانت مُذَلَّلَةً للعَوافي] .

(ه) وفي حديث أبي ذَرّ [أنه ترك أتانَيْن وعُفْواً] العِفو بالكسر والضم والفتح : الجَحْش والأُنْثَى عفْوة